

مساهمة البنوك الاسلامية في تعزيز التجارة الخارجية من خلال تقنية الاعتماد المستندي -دراسة حالة مصرف السلام-

The contribution of Islamic banks in enhancing foreign trade through documentary credit technology -a case study of Al Salam Bank -

بوكحال فتحية¹، يحياوي نصيرة²

Boukahel Fethia¹, Yahiaoui Nacira²

¹ محبر مستقبل الاقتصاد الجزائري خارج المحروقات جامعة أحمد بوقرة بومرداس (الجزائر)،

f.boukahel@univ-boumerdes.dz

² محبر مستقبل الاقتصاد الجزائري خارج المحروقات جامعة أحمد بوقرة بومرداس (الجزائر)،

n.yahiaoui@univ-boumerdes.dz

تاريخ الاستلام: 2024/08/13 تاريخ القبول: 2024/11/22 تاريخ النشر: 2025/01/05

ملخص:

هدفنا من خلال هذه الدراسة هو التعرف على آلية استعمال تقنية الاعتماد المستندي في البنوك الإسلامية، حيث أن هذه التقنية أصبحت مهمة في تمويل التجارة الخارجية للعملاء الاقتصاديين والبنوك، وترجع أهمية الاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية في كونها أساس مهم للتجارة الخارجية، سواء كانت خدمة مصرفية أو أداة ائتمان مصرفي من خلال المعاملات المصرفية الإسلامية، مثل المراجعة والمشاركة والمضاربة.

وخلصت الدراسة إلى أن تقنية الاعتماد المستندي مناسبة وتلائم البنوك الإسلامية وتساهم بشكل كبير وفعال في تعزيز التجارة الخارجية ودعم النمو الاقتصادي، وتعد أداة مهمة للتجارة الخارجية، وذلك من خلال توفير الحلول التمويلية وتقديم منتجات وخدمات متوافقة مع الضوابط والأحكام الشرعية الإسلامية.

كلمات مفتاحية: الاعتماد المستندي، التجارة الخارجية، المستورد و المصدر، البنوك الاسلامية.

تصنيفات JEL : G21 ، F13 ، G32 ، O16.

¹ المؤلف المرسل: بوكحال فتحية، الإيميل: f.boukahel@univ-boumerdes.dz

Abstract:

Our goal through this study is to learn about the use of documentary accreditation technology in Islamic banks. This technology has become important in financing foreign trade for economic customers and banks. The importance of documentary credits in Islamic banks is due to its being an important basis for foreign trade, whether it is a banking service or a banking credit tool through Islamic banking transactions, such as murabaha, musharaka, mudaraba.

The study concluded that documentary accreditation technology is appropriate and appropriate for Islamic banks and contributes significantly and effectively to the promotion of foreign trade and support of economic growth, and is an important tool for foreign trade, by providing financing solutions and providing products and services compatible with Islamic sharia regulations and provisions.

Keywords: Documentary credit, foreign trade, importer and exporter, Islamic banks.

JEL Classification Codes: G21, F13, G32, O16.

1. مقدمة:

تؤدي التجارة الخارجية دوار فعالا في التنمية الاقتصادية لمختلف دول العالم، فهي تعتبر مؤشرا على القدرة الانتاجية والتنافسية في الأسواق الخارجية، كما أنها حلقة وصل بين بلدان العالم، من خلال نقل التقدم الفني وتعزيز قدرتها على الاستيراد من خلال تلبية احتياجات التنمية الاقتصادية، وبذلك تكون التجارة الخارجية الشريان الرئيسي الذي يربط بين مختلف الدول، بحيث تمد الاقتصاد السلع والخدمات التي يحتاجها والتي لا تتوفر محليا من خلال أنشطة الاستيراد، مع تمكينه من التخلص من فائض السلع والخدمات بمختلف أنواعها عن طريق أنشطة التصدير، وتعد العمليات الاقتصادية المحلية أو الدولية محركا أساسيا لنشاط التجارة الخارجية.

وغالبا ما تتم المعاملات التجارية الدولية دون أن يتلقى المشتري بالبائع، بل عبر إتصالات غير مباشرة، الأمر الذي خلق جوا من الخوف بسبب إستحالة قيام الطرفين بتنفيذ التزاماتهما في وقت واحد ومباشر، لهذا اتجه التفكير إلى الاستعانة بوسيط يثق فيه كل من الطرفين لحماية ووقاية حقوقهما

ولإثبات التزامهما بتطبيق عقد البيع، والبنك هو هذا الوسيط الذي تعهد أمامه المشتري بدفع قيمة السلعة عندما يستلم الوثائق التي تنتقل بموجبها إليه ملكية هذه السلعة.

وإن الحاجة العملية للتجارة الدولية هي السبب الأساسي لظهور فكرة الاعتمادات المستندية، وهي ذات قيمة لأنها تخدم التجارة الدولية، إذ نشأت منذ زمن طويل كوسيلة لتسوية المبيعات البحرية (الشيخ و البيومي، 2007)، كما تعد الاعتمادات المستندية من الوسائل المشهورة التي تستخدمها البنوك لتمويل التجارة الخارجية، وهي قروض قصيرة الأجل التي تستخدم في تمويل الصفقات المتعلقة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، حيث يتيح النظام البنكي أساليب تمويل مختلفة، مما يسمح للمؤسسات المصدرة والمستوردة الوصول إلى مصادر التمويل الممكنة في أقصر وقت.

وقد ظهرت أهمية الإعتمادات المستندية في تمويل التجارة الخارجية، وبالأخص تجارة استيراد السلع المنقولة بحراً، بحيث تكون علاقة المصدر والمستورد دون اتصال مباشر بينهما، فيجب ان تكون هناك أداة اتصال مالية وائتمانية تربط بينهما، وقد جاءت البنوك الإسلامية لتساير عصر الاتصالات والعلاقات التجارية بين المستوردين والمصدرين، ونظراً لتزايد حجم التجارة الخارجية بين مختلف دول العالم، فإنها أدخلت فكرة الاعتماد المستندي ضمن اتفاقياتها وقوانينها من منظور قانوني شرعي لضمان حقوق التجار، وتوفر احتياجات التنمية الاقتصادية للعديد من الدول النامية. (الشيخ و البيومي، 2007)

الاشكالية: انطلاقاً مما سبق يمكن طرح الاشكالية التالية:

ما مدى اعتماد البنوك الإسلامية على تقنية الاعتماد المستندي لتعزيز ودعم التجارة الخارجية؟

وفيما يلي تقسيم الاشكالية الى اسئلة فرعية:

- ما هو مفهوم الاعتماد المستندي؟ وما هي أطرافه؟
- ما هي انواع الاعتمادات المستندية لدى البنوك الإسلامية؟

- كيفية التعامل بالاعتماد المستندي في البنوك الاسلامية؟ ما هي آلية تنفيذ الاعتماد المستندي

لدى مصرف السلام الجزائري؟

1.1 أهمية للدراسة:

يستمد هذا الموضوع أهمية كبيرة من خلال الدور المهم التي تلعبه الإعتمادات المستندية في تمويل التجارة الخارجية وضمان تنفيذها بشكل آمن وفعال، وفي دفع عجلة التنمية في الدول على الامام، كونه آلية تساهم في تنشيط مختلف العمليات التجارية والصناعية.

2.1 منهج الدراسة:

نعمد في دراستنا على المنهج الوصفي والتحليلي الذي يتناسب مع الدراسة، وذلك بغرض الامام بمختلف المفاهيم الاساسية المتعلقة بالإعتمادات المستندية، وقصد توضيح دورها في دعم وتعزيز التجارة الخارجية.

2. ماهية الإعتمادات المستندية

1.2 تعريف الاعتماد المستندي: توجد عدة تعاريف للإعتمادات المستندية، نذكر منها

التعاريف التالية:

عرفه الدكتور جمال الدين عوض بأنه: "الاعتماد الذي يفتحه البنك بناء على طلب شخص يسمى الأمر، أي كانت طريقة تنفيذه، أي سواء كان بقبول الكمبيالة او بالوفاء، لصالح عميل لهذا الأمر ومضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في الطريق او معدة للإرسال". (عوض، صفحة 389) وعرفه الاستاذ يوسف بن ناصر على أنه: "الاعتماد المستندي مؤسسة قانونية وتجارية للضمان والوفاء، قوامها تعهد مستقل في طبيعته، ومجرد عن سببه، يكون صادرا عن مؤسسة مصرفية بنكية تسمى البنك الفاتح او المنشئ، او المصدر لاعتماد، بالالتزام لحساب نوكلها وعميلها المشتري المستورد، ويسمى الأمر بفتح الاعتماد، بأداء مبلغ مالي محدد في قيمته، ونوعية عملته يسمى مبلغ الاعتماد، لفائدة المفتوح لصالحه الاعتماد او البائع المصدر، ويسمى المستفيد إما مباشرة او عبر مؤسسة بنكية مبلغة، وذلك نظير وثائق معينة ومطابقة في شكليتها المستندية، للوارد بخطاب الاعتماد، ومسلمة داخل أمد

زمني محدد يسمى مدة صلاحية الاعتماد ويكون المبلغ مضمونا بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة أثناء نقلها او المعدة للنقل". (ناصر، 2002)

ولا يختلف تعريف الفقه الاسلامي للاعتمادات المستندية عن تعريفه في القانون الوضعي فلهما ذات المضمون ولا يوجد أي اختلاف بينهما. (الملاحي، 2014-2015، صفحة 47)

2.2 أطراف الاعتماد المستندي: تتمثل أطراف الاعتماد المستندي فيما يلي:

أ. طالب فتح الاعتماد (الآمر بفتح الاعتماد المستندي، العميل): "هو المستورد الذي يطلب من بنكه فتح الاعتماد المستندي بالشروط والمتطلبات التي يراها مطابقة لإتفاقية البيع المنعقد بينه وبين المصدر، ويعتبر العنصر الفعال في العملية ويقوم البنك بالتقيد بمطالبه فيما يخص الصفقة" (خالدي، 2016، صفحة 170)

ب. البنك فاتح الاعتماد: وهو "بنك الزبون الذي يفتح (يصدر) الاعتماد طبقا للشروط الواردة في طلب فتح الاعتماد، ويعتبر هذا البنك الرابط بين المصدر و المستورد في المبادلات التجارية والذي يسهل الربط بينهما، وبنك المستورد هو الذي يقدم إليه طلب فتح الاعتماد حيث يقدر الموافقة عليه او الرفض بعد الدراسة والتحليل لوضعية طالب الاعتماد" (العوفي، 1998، صفحة 254)

ج. البنك مبلغ الاعتماد: هو "البنك الذي قوم بتبليغ الاعتماد المستندي الى المصدر، وذلك بناء على طلب البنك فاتح الاعتماد (شيب، 2015، صفحة 242)، فهو المصرف الذي يستلم غالبا المستندات من المستفيد على ان يقوم هذا المصرف بقبض قيمتها بعد ان يقوم بدوره بتدقيق المستندات ومراقبتها للتأكد من مدى مطابقتها للشروط وللبنود الموجودة في العقد، ومن ثم القيام بدفع قيمتها الى المستفيد". (شومان، 2014، صفحة 243)

د. البنك المعزز للاعتماد: وهو "البنك الذي يوافق على اضافة تعزيزه، وقد يكون نفسه البنك المبلغ حيث يصبح البنك المبلغ والمعزز بمجرد قبوله تعزيز الاعتماد، اي انه قد اضاف التزامه الى جانب التزام البنك المصدر لاعتماد في مواجهة المستفيد، بالدفع له قيمة الاعتماد". (شعبان، 2020، صفحة

٥. المستفيد: هو "المصدر الذي يقوم بتنفيذ شروط الاعتماد في مدة صلاحيته سمي بالمستفيد لان الاعتماد يفتح لالحه قد يكون شخص طبيعي او معنوي ويرتبط مع البنك من خلال خطاب فتح الاعتماد الذي يصل اليه ال بنكه ويتوجب عليه تنفيذ الصفقة حسب المواصفات المتفق عليها سابقا". (خالدي، 2016، صفحة 170)

3. تطبيقات البنوك الاسلامية للاعتمادات المستندية (تطبيقات تقنية الاعتماد المستندي في

البنوك الاسلامية)

1.3 آلية فتح الاعتمادات المستندية لدى البنوك الاسلامية:

يمر الاعتماد المستندي بعدة مراحل قبل ان يتم فتحه بشكل كامل، فالمرحلة التمهيديّة هي مرحلة التعاقد بين البائع (المستفيد) وبين المشتري (العميل)، والمرحلة الثانية فهي طلب فتح الاعتماد تبعاً للشروط المتفق عليها، والمرحلة الثالثة فتشمل خطاب الاعتماد بين البنك فاتح الاعتماد والبنك مبلغ الاعتماد، اما المرحلة الرابعة فهي مرحلة تبادل السلعة ومستندات الشحن بين البائع والناقل، لذلك سنتطرق الى هذه المراحل وذلك من خلال ما يلي : (الملاعي، 2014-2015، الصفحات 55-58)

أ. **المرحلة التمهيديّة:** تعتبر هذه المرحلة مرحلة تسبق تقديم المشتري طلب فتح الاعتماد المستندي حيث يجب أن يكون كل من المشتري والبائع قد إتفقا سلفاً على شروط بيع سلعة معينة، ويجب أن يكون قد تم الإتفاق بينهما على عقد بيع، حتى يتمكن البنك من فتح الاعتماد الذي طلبه المشتري.

ب. **مرحلة طلب فتح الاعتماد المستندي:** يتوجه المشتري (طالب الإعتماد) إلى البنك الذي يريد فتح الاعتماد لديه، وذلك بناءً على الإتفاق الذي قد تم بين المشتري (العميل) والبائع (المستفيد) وطبقاً للشروط المتفق عليها في العقد المبرم بينهما، ويجب على المشتري أن يوضح طبيعة هذا الاعتماد ومكان إستخدامه و كذا قيمته. ويجب أن يوضح طريقة استخدام الاعتماد، وأن يبرز وثائق مقابل السداد، والمدة التي يظل الاعتماد خلالها مفتوحاً، ووصف السلعة التي يريد شرائها وطريقة إخطار المستفيد بفتح

الاعتماد ونوعه، ويقدم هذا الطلب ويملاً طلب موثق لدى البنك، لتسهيل عمليات فتح الاعتماد المستندي فإن البنوك التجارية أو الإسلامية تقدم لعملائها هذا الطلب.

ج. **مرحلة خطاب الاعتماد:** خطاب الاعتماد هو عبارة عن تعهد كتابي صادر من قبل البنك بناء على طلب أحد زبائنه، وتأتي هذه المرحلة بعد أن يقوم المشتري بتقديم طلب الاعتماد المستندي، فيقوم البنك بإخطار المستفيد بطلب فتح الاعتماد المستندي على شكل خطاب اعتماد، ويلتزم بموجبه البنك تجاه المستفيد بسداد قيمة الاعتماد عند تقديم المستندات خلال المدة المحددة.

2.3 أنواع الاعتمادات المستندية في البنوك الإسلامية: إن الاعتمادات المستندية هي أداة فعالة

لتسهيل تيسير التجارة الخارجية، وتتعامل البنوك الإسلامية مع الاعتمادات المستندية بعد أن حررتها من الفوائد المحرمة شرعاً التي تقوم بممارستها البنوك التقليدية، وتقدم البنوك الإسلامية أنواع متعددة ومختلفة من الاعتمادات، وهي على النحو التالي:

أ. **اعتماد الوكالة:** إن البنوك الإسلامية تطبق اعتماد الوكالة في حالة قيام العميل الأمر بفتح الاعتماد بتوفير تغطية كاملة وشاملة للاعتماد، أي أن المعاملة لا تتضمن تمويلاً من قبل البنك، و الخدمات التي يقدمها البنك في هذا الشأن لا تقوم أو تتم إلا بتفويض من طرف العميل، و يقوم بها بصفته وكيلاً عنه، ولذلك فإن البنك بالنسبة لفاتح الاعتماد يكون كالوكيل بالنسبة لموكله فيما يفعله ويرجع عنه، وإن كانت هذه الوكالة لارتباطها بحق الغير (المستفيد) لا تصبح قابلة للنقض إلا بموافقة المستفيد من الاعتماد، وهو ما لا يتعارض مع أسس وقواعد الشريعة الإسلامية، حيث نصت كتب الفقه أنه لا يصح عزل الوكيل إذا كان حق الغير مرتبطاً بالوكالة، ويفسر الكاساني ذلك بقوله إن العزل في هذه الحالة يبطل حق الغير "من غير رضاه ولا سبيل إليه"، وهنا البنك يجمع بين صفتي الوكيل والكيل، ولا يحق له أن يأخذ أجره مقابل الكفالة ذاتها لأن الاجتماع منعقد على عدم جواز أخذ أجره على الضمان، وإنما يجوز له أخذ أجره على الخدمات التي يقوم بها، بما في ذلك التكلفة التي يتحملها عند إصدار خطاب الاعتماد والجهد الذي يسبقه لدراسة وتقييم الوضع المالي للعميل للتحقق من قدرته على الوفاء بالتزاماته، وعليه يجوز للبنك أخذ أجره على اعتماد الوكالة، سواء حددت بمبلغ

مقطوع أو بنسبة من مبلغ الاعتماد، أما التزامه تجاه المستفيد فهو نوع من الضمان، ولكنه يحصل تبعاً ولا يخص له مقابل بشكل مستقل مباشر. (ويب، الصفحات 13-14)

ب. اعتماد المراجعة (تمويل التجارة الخارجية عن طريق بيع المراجعة الأمر بالشراء): كثيراً ما تطبق البنوك الإسلامية اعتماد المراجعة في حال طلب العميل فتح اعتماد مستندي دون أن يتمكن من تغطية المبلغ كاملاً، فيحتاج آنذاك إلى الحصول على تمويل كامل من البنك لشراء السلع والأصول التي يحتاجها والمتوفرة في السوق الخارجية، ويعتمد اعتماد المراجعة على عقد المراجعة للواعد بالشراء. (الزهران و نوال، 2022، صفحة 147)

3.3 مراحل سير تقنية الاعتماد المستندي وفق التمويل بالمراجعة في البنك الإسلامي: نلخص مراحل التمويل باعتماد المراجعة وفق تقنية الاعتماد المستندي على النحو التالي: (دهانة، 2021، صفحة 938)

أ. قبل إبرام عقد البيع الدولي، يتوجب على العميل أن يطلب من البنك الإسلامي التمويل بصيغة المراجعة للعملية التي يرغب في اتمامها باستخدام تقنية الاعتماد المستندي.

ب. يبرم العميل المستورد وعدا بالشراء مع البنك الإسلامي الذي يقدم التمويل.

ج. يبرم البنك الإسلامي عقد بيع دولي باسمه وعلى حسابه مع البائع المصدر الذي يحدده العميل المستورد.

د. يبرم البنك الإسلامي عقد المراجعة بينه وبين العميل المستورد الواعد بالشراء، وذلك بعد وصول السلعة المستوردة واستلام المستندات المعبر عنها من قبل البنك الإسلامي الممول لهذه الصفقة.

هـ. لا يتقاضى البنك الإسلامي عمولة على فتح الاعتماد في اعتماد المراجعة، حيث تم فتح الاعتماد باسمه وبصفته مشتري مستورد ولديه هامش ربح مقابل الصفقة التي يبيعها للزبون.

و. تعد المراجعة من الصيغ التمويلية في البنوك الإسلامية، والأساس الجوهري لتطبيقها أن يكون محل عقد البيع موجوداً وقت البيع، حيث يجب أن تكون السلعة في حيازة البنك الإسلامي، سواء حيازة

مادية أو معنوية، لأن البيوع المستقبلية محرمة شرعاً وفقاً للشريعة الإسلامية .

4.3 شروط اعتماد المراجعة الممول من طرف البنك الإسلامي (الدين، 1996، الصفحات 103-104)

أ. أن يكون البائع أي المصدر في تمويل التجارة الخارجية يملك السلعة، وتكون عوائب الهلاك على مسؤوليته، وإلا كان عقد المراجعة باطلا، ولكنه يمكن إبرام عقد جديد بعد الحيازة والتملك.

ب. يجب توضيح السعر المتعلق بالسلعة، بما في ذلك النقل والشحن وما إلى ذلك.

ج. توضيح الربح المضاف على سعر الشراء، على سبيل المثال في عمليات التجارة الخارجية الاستيراد والتصدير يتقدم المستورد المشتري إلى البنك الإسلامي أو أي بنك يقوم باستخدام الصيغ الإسلامية، بطلب استيراد سلعة معينة من بلد ما، ويجب على البنك الإسلامي القيام بعملية إبرام عقد شراء مع المصدر الأجنبي، وإبرام عقد وعد بالشراء مع العميل المستورد في نفس الوقت.

5.3 اعتماد المضاربة (تمويل التجارة الخارجية عن طريق التمويل بالمضاربة)

يختلف شكل التعامل بالمضاربة عن المراجعة، ففي المراجعة الشراء يتم لإعادة بيعه على أساس المراجعة لعمل البنك الإسلامي، بينما المضاربة فإن العملية تكون لحساب البنك الإسلامي وعميله معا، حيث يقدم البنك الإسلامي المال الذي يشتري به السلعة ويحضرها ويسلمها للعميل لكي يقوم بستويقها، واقتسام الربح مع البنك بنسب متفق عليها. (الدين، 1996، الصفحات 106-107)

6.3 شروط التمويل بالمضاربة في البنك الإسلامي (دهانة، 2021، الصفحات 940-941)

هناك شرطان لاعتماد المضاربة في البنوك الإسلامية، الأول يتعلق برأس المال، الثاني بالربح.

أ. شروط تتعلق برأس المال: أن يكون رأس المال المدفوع للمضارب نقودا شائعة أو بالعملة، ويجب أن يكون رأس المال معلوما ومحددا من حيث المقدار والجنس والصفة بالنسبة لمقرض المال "البنك الإسلامي" والعميل "المضارب"، ومن الشروط أيضا أن يكون رأس المال مشروعاً، وأن لا يكون المال مسروقاً أو غير مشروع، ولا تصح المضاربة على الدين ولا على صاحب المال الغائب، وعليه فلا بد من وجود رأس المال اللازم للمضاربة وقت التصرف، ولا بد أن يقدم البنك الإسلامي رأس المال للمضارب يمكنه من الحصول عليه والتصرف فيه بحرية.

ب. شروط تتعلق بالربح: أن يكون الربح معلوما بالمقدار والنسب المعينة والمحددة لكل من صاحب المال "البنك الإسلامي في هذه الحالة أو ما اصطلح عليه قانونا مقرض الأموال"، والمضارب الذي يقوم بالعمل "العميل في هذه الحالة"، وأن يكون الربح محددًا بنسب مئوية وليس بمبلغ محدد، فإذا كان هناك جهل بقيمة أو نسب الربح كان عقد المضاربة باطلاً.

7.3 خطوات تنفيذ الاعتماد المستندي وفق التمويل بالمضاربة في البنك الإسلامي: هناك عدة خطوات لاعتماد المضاربة، ويمكن تلخيص هذه الخطوات على النحو التالي: (دهانة، 2021، صفحة 941)

أ. يقدم العميل "المضارب" طلب فتح اعتماد مستندي إلى البنك الإسلامي مبيناً رغبته في إبرام صفقة مع مصدر أجنبي يتحمل تمويلها كلياً البنك "مقرض الأموال"، مرفقاً به فاتورة شكلية يقدمها له البائع المصدر، ودراسة شاملة للجوانب الاقتصادية والمالية المتعلقة بموضوع السلعة المراد استيرادها والمتاجرة فيها، ويقوم البنك الإسلامي بدوره بدراسة جدوى هذه الصفقة، فإذا وجد ربحاً يقوم البنك الإسلامي "مقرض الأموال" بفتح حساب خاص بعقد المضاربة يكون تحت تصرف العميل المضارب، حيث يبرم هذا الأخير عقد بيع دولي مع الأجنبي لاستيراد السلعة المتفق عليها.

ب. فتح البنك الإسلامي اعتماداً مستندياً لصالح المستفيد "المصدر الأجنبي"، بإبلاغه مباشرة أو عن طريق بنك مراسل أو مخطر.

ج. يقوم البائع "المصدر الأجنبي" بشحن البضائع إلى الناقل والذي يقوم بدوره بتسليمه مستندات الشحن، يقوم البائع "المصدر الأجنبي" بتسليم المستندات ووثائق الشحن إلى بنكه أي البنك المراسل أو المخطر الذي يدفع له تكلفة ضاعته بعد التأكد من مطابقة المستندات لشروط الاعتماد المفتوح.

د. يتم تقديم المستندات إلى البنك الإسلامي من قبل البنك المراسل والذي يتلقى مقابلها على قيمة الصفقة، ويظهر البنك الإسلامي لعميله المضارب مستندات الشحن لتمكينه من استلام السلعة، ويتسلم العميل "المضارب" السلعة ويقوم المضارب مباشرة بتسويقها، وبعد بيعها وتصفية عملية المضاربة يتم

توزيع الأرباح المحققة بين الطرفين المضارب والبنك الإسلامي (وفقا للنسب المتفق عليها في عقد المضاربة).

8.3 اعتماد المشاركة (تمويل التجارة الخارجية عن طريق التمويل بالمضاربة)

يلجأ العميل الى هذا النوع عندما يحتاج البدء بمشروع جديد أو تطوير مشروع قائم، ولكن لا يملك التمويل والموارد اللازمة والكافية لاستيرادها، وبموجب هذا النوع من الاعتماد يشارك المستورد مع البنك الإسلامي في استيراد هذه السلعة، من خلال مشاركة المستورد ومساهمته المالية في تغطية جزء من قيمة الاستيراد، ويقوم البنك بتمويل الجزء المتبقى. (العبادي، 2015، صفحة 82)

9.3 شروط التمويل بالمشاركة وفتح الاعتماد المستندي في البنك الإسلامي (دهانة، 2021، الصفحات 936-937)

يعتمد البنك على مثل هذه الصيغة إذا كان الاعتماد المفتوح ممولا من البنك الإسلامي والعميل كل حسب حصته في رأس المال، إذ يدفع العميل جزءا من الصفقة ويدفع الباقي البنك الإسلامي فتح الاعتماد ليصبح شريكا مع العميل، والتمويل باعتماد المشاركة المفتوح لدى البنك الإسلامي يكون وفق الشروط التالية:

أ. يكون العميل شريكا في العمل وبجزء من رأس المال، بينما يقدم البنك الإسلامي النسبة الباقية من رأس المال ليصبح شريكا فقط في المال.

ب. يحصل العميل على نسبة من الربح مقابل قيامه بالعمل، بينما يوزع الباقي على النسبة المقدمة في رأس المال.

10.3 تنفيذ التمويل بالمشاركة وفق الاعتماد المستندي المفتوح من طرف البنك الإسلامي (دهانة، 2021، صفحة 937)

يتم تنفيذ الاعتماد المستندي بالمشاركة بين البنك الإسلامي والعميل من خلال تقديم طلب من قبل هذا الأخير يدي فيه رغبته في شراء أو استيراد سلعة لكي يقوم بالتجارة بها، ويجب على العميل أن يطلب التمويل بطريقة المشاركة قبل إبرام عقد البيع الدولي مع البائع المصدر لعرض العميل على البنك

الإسلامي للمشاركة في الصفقة، فإذا قبل البنك الإسلامي يتم التوقيع على عقد مشاركة، يجوز التعاقد على شراء السلعة من البائع المصدر بالإضافة إلى فتح الاعتماد المستندي باسم أحد الطرفين البنك الإسلامي أو العميل وذلك بناء على عقد المشاركة ولصالح البائع المستفيد، حيث يقدم العميل دراسة كاملة عن الصفقة والائرادات المتوقعة من هذه الصفقة، وعند استلام البنك الإسلامي للمستندات يعرضها لعميل ليقوم بدوره باستلام البضاعة حسب المستندات وبيع البضاعة في السوق المحلي. ويعتبر أسلوب اعتماد المشاركة أحد الصيغ المعتمدة لدى البنوك الإسلامية لتمويل التجارة الخارجية من خلال الاعتماد المستندي، فهو مزيج بين التمويل الذاتي من طرف العميل المستورد والبنك الإسلامي المشارك، دون أن يلجأ العميل إلى القروض التي تثقله بالفوائد الربوية، والفائدة أو المنفعة التي تعود على الطرفين في اعتماد المشاركة، أن البنك الإسلامي يحصل على نسبة من الربح تتناسب مع مشاركته في الصفقة، ويحصل العميل المستورد على التمويل اللازم لصفقته الدولية، بالإضافة إلى الربح المترتب على بيعه للسلعة المستوردة.

4. تطبيق وممارسة الاعتماد المستندي في مصرف السلام (الجزائر)

1.4 تقديم بنك السلام (موقع مصرف السلام الجزائر)

أ. مفهومه: مصرف السلام الجزائر بنك مختلف ومتعدد المهام و الخدمات يعمل وفقا للقوانين الجزائرية وأحكام الشريعة الإسلامية في كل معاملاته، وقد تم اعتماد البنك من قبل بنك الجزائر في شهر سبتمبر عام 2008، لبدء نشاطه بهدف تقديم خدمات مصرفية مبتكرة.

ب. منتجات البنك: يقدم بنك السلام مجموعة من المنتجات والخدمات المبتكرة التي صيغت وفق الصيرفة المعاصرة ويحرص على تقديمها بشكل جيد لعملائه.

ت. خدمات بنك السلام:

✓ عمليات التمويل: يمول بنك السلام المشاريع الاستثمارية وكل احتياجات المتعاملين في مجال الاستغلال والاستهلاك من خلال مجموعة من الصيغ التمويلية منها: "المشاركة، المضاربة، الإجارة، المراجعة، الاستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع الآجل... وغيرها"

✓ **التجارة الخارجية:** يضمن بنك السلام لعملائه تنفيذ التعاملات التجارية الدولية بدون تأخير، حيث يقدم خدمات سريعة وفعالة، منها: "وسائل الدفع على المستوى الدولي (العمليات المستندية)، التعهدات وخطابات الضمان البنكي.

✓ **الاستثمار والادخار:** يقدم البنك حلولاً آمنة وجذابة للأفراد من خلال: "اكتتاب سندات الاستثمار، فتح دفتر التوفير (أمني)، بطاقة التوفير (أمني)، حسابات الاستثمار".

✓ **الخدمات:** خدمة تحويل الاموال عبر أدوات الدفع الآلي، الخدمات المصرفية عن بعد "السلام مباشرة"، خدمة "موبايل بنكنغ"، خدمة مايل سويفت "سويفت"، بطاقة الدفع الالكترونية "آمنة"، بطاقات السلام فيزا الدولية، خدمة الدفع عبر الأنترنت "E-Amina"، خزانات الأمانات "أمان"، ماكينات الدفع الآلي، ماكينات الصراف الآلي.

2.4 التعامل بالاعتماد المستندي لدى بنك السلام

1.2.4 التعريف بالاعتماد المستندي لدى البنك: (موقع مصرف السلام الجزائر)

أ. **التعريف:** لجعل التحويلات المصرفية الدولية آمنة، يوفر بنك السلام أكثر وسائل الدفع المستندية أماناً والتي تتوافق مع المعايير الدولية والمتوافقة مع إحتياجات المشتري أو البائع، حيث يعد الاعتماد المستندي من الأدوات المهمة المستخدمة في تمويل عمليات التجارة الخارجية من إستيراد وتصدير، حيث أنها تجرى من خلال البنك تبعاً لشروط وإجراءات معينة، والاعتماد المستندي هو "تعهد مكتوب صادر من بنك المورد يضمن بواسطته للمصدر دفع قيمة البضائع مقابل تقديم الوثائق المطلوبة في الإ اعتماد".

ب. المميزات :

- وسيلة مضمونة للبائع للحصول على ثمن السلعة ضمن نطاق إئتمان من البنك و ليس من المشتري و يضمن حصوله على قيمة السلع مقابل تقديم مستندات التي تفي بشروطه؛
- يحصل البائع على قيمة السلعة فور تقديم مستندات الشحن دون إنتظار المشتري لإستلامها؛
- إطمئنان المشتري بأن بنكه سيرفض الدفع ما لم يلتزم البائع بشروط الاعتماد التي حددها؛

- يمكن للمشتري الحصول على تمويل بنكي أو إعادة التمويل؛

- تسهيل وتيسير العملية التجارية ؛

- الاستفادة من شبكة البنوك المراسلة لبنك السلام-الجزائر؛

- فتح إتمادك المستندي / التسليم المستندي؛

- التعديلات المنفذة على الاعتماد / التسليم المستندي؛

- دفع قيمة عمليات التجارة الخارجية.

ج. الوثائق المطلوبة: المستندات المطلوبة هي الوثائق التي تثبت أن السلع المطلوبة قد تم إرسالها إلى

وجهتها وفي الوقت الذي تم الإتفاق عليه والتي هي بشكل رئيسي: "وثائق النقل (حمولة،

LTA، ... الخ) ؛ الفاتورة التجارية هي طريقة مطالبة مستحقات المصدر على المستورد؛

وثيقة التأمين (يجب تحديد المخاطر التي يغطيها التأمين في العقد)؛ وثائق مراقبة الجودة

والإمتثال؛ شهادة المنشأ والوثائق الأخرى الممكنة؛ ولا سيما غيرها من الوثائق (شهادة

التحليل، شهادة صحية ...) يجب أن تكون محددة في طلب الفتح للحماية من بعض مخاطر".

د. شبكة البنوك المراسلة: تضم قائمة شبكة المراسلين المعتمدة لدى بنك السلام الجزائر 200

بنك مراسل، منتشرة عبر 54 دولة حول العالم، منها" ألمانيا، بلجيكا، النمسا، إسبانيا،

السويد، المملكة المتحدة، البحرين، لبنان، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليابان، هونغ

كونغ... وغيرهم"

2.2.4 خطوات تنفيذ الاعتماد المستندي في بنك السلام: (الزهران و نوال، 2022،

الصفحات 152-157)

يجب على المستورد الإتفاق مع المصدر على البضاعة المستوردة، من حيث الخصائص والكمية

والسعر وطريقة الدفع ومكان الشحن ومكان التفريغ وطريقة البيع، وفي حالة رغبة شركة جزائرية في

إستيراد منتج او مادة معينة، يرسل المصدر الفاتورة الشكلية التي تشمل كافة البيانات وفق الاتفاق المبرم

بينهما.

ويقوم الموظف المسؤول عن العمليات الخارجية في الشركة بإجراء التوطين الإلكتروني المسبق بعد التسجيل في موقع بنك السلام، والذي بفضلله يتم الحصول على حق الولوج الى الموقع لتقديم كافة المعلومات المتعلقة بالمؤسسة، والقيام بإجراءات التوطين الإلكتروني المسبق.

والمعلومات التي يجب ادخالها رقم العميل "ورقم التعريف الجبائي ورقم التعريف الوطني الموحد ورقم السجل التجاري ورقم رخصة الاستيراد ومرجع الاعتماد وتحديد النشاط وطبيعة السلعة ورقم وتاريخ ومبلغ وكيفيات دفع الفاتورة"، كما يسمح الحساب للمتعاقل الاقتصادي بتحميل الوثائق المطلوبة في عملية التوطين وإجراء التوطين الإلكتروني المسبق، والتي تأتي وفقا لتعليمات بنك الجزائر، والتي تهدف الى تحسين نظام المراقبة وتعميم التسهيلات الإدارية لدراسة التجارة الخارجية، كما يسمح التوطين الإلكتروني المسبق لإدارة الجمارك بتتبع عمليات التوطين وتبادل المعلومات بين البنوك التجارية وبنك الجزائر وتحديد العمليات المشبوهة، وبعد قبول البنك طلب التوطين المسبق، يتوجه المتعاقل الى بنكه، ويقدم طلب التوطين البنكي ثم طلب فتح الاعتماد المستندي.

ولفتح الاعتماد المستندي تتقدم الشركة المتعاملة بالمستندات المطلوبة لفتح الاعتماد وهي

كالآتي:

● الفاتورة الشكيلة: تشمل "نوع السلعة، سعر السلعة، نوع البيع، وطريقة الدفع (وهي الاعتماد المستندي)".

● طلب التوطين المسبق (المستخرج من التوطين الإلكتروني).

● طلب فتح الاعتماد المستندي والذي يشمل مجموعة من المعلومات منها: "اسم وعنوان

المستورد(الأمر) و المصدر(المستفيد)، بنك الإصدار (بنك المستورد)، نوع الاعتماد المستندي، ومكان الشحن والتفريغ".

وبعد أن قدم العميل كافة الوثائق الضرورية، يقوم البنك بعد ذلك بدراسة الملف واتخاذ قرار

القبول او الرفض، وبعد الانتهاء من عملية التوطين يقوم البنك بحساب التكاليف، وحساب تكلفة فتح

الاعتماد المستندي يكون كالآتي:

- يقوم موظف البنك بالتحقق من قيمة الدينار الجزائري مقابل الاورو.
- يقوم موظف البنك بحساب العمولات الواجب خصمها.
- بعد حساب كافة العمولات يقوم الموظف بتسجيل كافة المعلومات في وثيقة تعرف بMT700 يرسلها إلى بنك المستفيد عبر شبكة سويفت، كما يقوم موظف البنك بإنشاء ملف يرسله الى إدارة العمليات مع الخارج وينتظر الرد بفتح اعتماد لديهم عبر شبكة سويفت. ويتكون هذا الملف من: "طلب فتح الاعتماد، وثيقة MT700K ومجموعة وثائق طلب اقتطاع بالعملة الصعبة".
- وبعد دراسة الملف من قبل مديرية العمليات الخارجية، يتم ارسال القبول عبر نفس الشبكة (سويفت) وتقوم بإخطار بنك المستفيد بفتح الاعتماد، وإرسال الوثائق بعد أن يقوم المصدر بالتأكد من فتح الاعتماد له من قبل بنكه، ويتأكد من قدرته على احترام شروط العقد، في هذا الوقت يمكن للمصدر إرسال المستندات التي تمثل السلعة الى بنكه والذي يقوم بدوره بمراجعة هذه المستندات وارسلها الى بنك المستورد، والوثائق ما يلي: "فاتورة تجارية 04 نسخة اصلية موقعة من الغرفة التجارية، سند الشحن محرر لأمر بنك السلام لصالح المتعامل، شهادة المنشأة 3 نسخ تحتوي على كافة البيانات الكيميائية والميكانيكية المتعلقة بالسلعة، شهادة الطرود ويتطلب 3 نسخ من هذه القائمة".
- ويكون 3/1 من الوثائق للمؤسسة، و 3/2 للبنك، وترسل هذه الوثائق عن طريق وصل ايداع ويحتفظ البنك بالفاتورة النهائية النسخة الاصلية لوضعها في ملف التوطين ونسخ اصلية من الفاتورة النهائية بالإضافة إلى سند الشحن ونسخة من شهادة المنشأ لوضعها في ملف الاعتماد، ويتم تسليم النسخ المتبقية للعميل بعد توقيع البنك وتقديم الوثائق الضرورية ايضا لبنك الاشعار او بنك المستفيد، ويقوم الاخير بإرسال السلعة مع الوثائق التالية: "الفاتورة النهائية "نسخة اصلية"، نسخة من EX1 وهي وثيقة جمركية للتصدير، سند الشحن الاصيل"، ويأخذ البنك المبلغ المتبقى عند إستلام المستندات وفي هذه الحالة الاعتماد مغطى جزئيا ويحول المبلغ بالعملة الصعبة من قبل بنك الجزائر ويرسل الى البنك المصدر.

صفة الاعتماد المستندي: في هذه المرحلة تكون السلعة المرسلّة من قبل المصدر قد وصلت الى بلد المشتري، في هذه المرحلة لا يستطيع المشتري استلامها الا إذا كانت بحوزته المستندات الدالة على ذلك، كما يضطر إلى دفع المبالغ وإخراج البضاعة، وبذلك تكون قد تمت تسوية ملف الاعتماد المستندي دون مشاكل.

3.2.4 منتجات الاعتماد المستندي لدى بنك السلام: سيتم العرض في هذا الجدول

الإلتزامات الممنوحة للزبائن: (موقع مصرف السلام الجزائر)

الجدول رقم 1: إلتزامات التمويل لفائدة الزبائن خلال الفترة (2018-2022) (الوحدة مليون دج)

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
الاعتمادات المستندية	16819714	18610065	17981092	27567446	28861266

المصدر: التقارير المالية السنوية لمصرف السلام لأهم البيانات المالية للفترة (2018-2022)

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد الإعتمادات المستندية في تزايد مستمر، إذ وصل إلى أعلى مقدار في سنة 2022 حيث قدر بمبلغ 28861266 مليون دينار جزائري، وذلك راجع لزيادة الإقبال على الإعتمادات المستندية.

4.2.4 تطور حجم التمويل الممنوح: يتضمن هذا الجدول الإلتزامات الأخرى المحصل

عليها: (موقع مصرف السلام الجزائر)

الجدول رقم 2: التزيمات أخرى محصل عليها خلال الفترة (2018-2022) (الوحدة مليون دج)

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
حجم التمويل الممنوح	49851715	105803261	215385642	347281990	462954338

المصدر: التقارير المالية السنوية لمصرف السلام لأهم البيانات المالية للفترة (2018-2022)

من خلال الجدول المبين أعلاه نلاحظ أن حجم التمويل الممنوح في تزايد مستمر، حيث وصل إلى أعلى مقدار في سنة 2022، وبلغ 462954338 مليون دينار جزائري، وتعكس هذه الزيادة قدرة البنك على الاحتفاظ بزبائنه وجذب زبائن جدد.

5.2.4 نواتج عوائد مداخل التمويلات الممنوحة: (موقع مصرف السلام الجزائر)

تتكون نواتج البنك من مداخيل التمويلات المباشرة وغير المباشرة الممنوحة للعملاء، بالإضافة إلى دخل الودائع لأجل لدى البنوك والتمويلات الممنوحة للمؤسسات المالية، كما تشمل أيضا العمولات المحصلة مقابل الخدمات المقدمة للعملاء تبعا للشروط المصرفية المعمول بها.

الجدول رقم 3: ارباح التمويلات غير المباشرة المحصل عليها خلال فترة (2018-2022) (الوحدة مليون دج)

السنوات	2018	2019	2020	2021	2022
ارباح التمويلات غير المباشرة	212945	232157	210951	243744	284083

المصدر: التقارير المالية السنوية لمصرف لأهم البيانات المالية للفترة (2018-2022)

من خلال الجدول الموضح اعلاه نلاحظ أن إجمالي الارباح الغير مباشرة وصل إلى أعلى مقدار في سنة 2022، حيث تبلغ 284083 مليون دينار جزائري، وترجع هذه الزيادة إلى قدرة البنك ونجاحه في استخدام الاموال المتاحة لديه لتحقيق اهدافه المرجوة.

5. الخاتمة:

تحتل التجارة الخارجية بأهمية كبيرة للدول لأنها تمثل الحصة الأكبر من الدخل القومي، ولذلك تهتم الدول بها بشكل خاص وبسبل تطويرها، ومن بين اهم الضمانات التي تسعى الى تحقيقها هي ضمانات التمويل عن طريق تدخل المؤسسات المالية وأهمها البنوك، وذلك استخدام مجموعة من التقنيات والادوات التي اصبحت اليوم من اهم مصادر التمويل الخارجية وأهمها الاعتماد المستندي الذي يوفر الأمان للمستوردين والمصدرين، ويضمن السلامة المادية المعنوية، كما يمثل الاعتماد المستندي في عصرنا الحالي الاطار الذي يقبله جميع الاطراف الداخليين في مجال التجارة الدولية.

كما تعتبر الاعتمادات المستندية من الادوات المهمة جدا في عقود البيع الدولية، وتعد البنوك سواء كانت اسلامية او تجارية بمثابة الوسيط في اتمام عمليات البيع، ولقد أوجد الفقه الاسلامي صيغا عديدة لتمويل التجارة الخارجية بالاعتمادات المستندية، فقد يكون تطبيق الاعتماد المستندي بتمويل كامل من الزبون المشتري مثل الاعتماد المستندي العادي، ويحصل البنك الاسلامي على عمولة مقابل فتح الصفقة وتسويتها، وقد يكون بتمويل متناسب من الزبون المشتري والبنك الاسلامي معا وهو ما

يسمى باعتماد المشاركة ولكل طرف نسبة من الربح حسب مشاركته في راس المال، وقد يكون تمويلا كاملا من قبل البنك وهو ما يعرف باعتماد المراجعة، وهذا هو الحال في اعتماد المضاربة حيث يمنح فيه البنك قيمة الصفقة ويضارب العميل مقابل ربح تم الإتفاق عليه سابقا.

6. نتائج الدراسة:

- تؤدي البنوك دورا فعالا في دعم التجارة الخارجية وذلك عن طريق توفير جملة من المنتجات والخدمات التي تساعد المؤسسات على تطبيق وتنفيذ معاملاتها التجارية الدولية بفعالية وكفاءة، ومن بين هذه التقنيات هناك تقنية الإعتمادات المستندية.
- بفضل تقنية الاعتماد المستندي تساهم البنوك في لعب دور هام في تعزيز التجارة الخارجية ودعم النمو الاقتصادي حول العالم.
- تلعب الية الاعتماد المستندي دورا هاما في تسهيل التجارة الخارجية وضمان تنفيذها بشكل وطريقة آمنة وفعالة.
- يعد الاعتماد المستندي أداة تقدمها البنوك لتسهيل عمليات التبادل التجاري بين مختلف البلدان.
- يضمن الاعتماد المستندي اتمام الدفع على اساس الوثائق الممنوحة وليس على اساس السلع او الخدمات التي هي موضوع الخطاب.
- تعد البنوك الإسلامية اداة هامة وفعالة في تنشيط حركة الصادرات والواردات بين مختلف البلدان، لما تملكه من آليات ووسائل تمويلية المتوافقة مع المبادئ الشرعية الإسلامية
- ان البنوك الإسلامية تقوم بتنفيذ الاعتماد المستندي على صيغ "المشاركة والمراجعة والمضاربة".
- تطبق البنوك الإسلامية الاعتمادات المستندية على أساس الأحكام الشرعية الإسلامية.
- تلعب البنوك الإسلامية دورا هاما في ترقية التجارة الخارجية من خلال تقديم منتجات وخدمات متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية، مما يساهم في جذب المزيد من المستثمرين والتجار من جميع انحاء العالم.

- تعد البنوك الاسلامية شريكا مهما في الجهود المبذولة لتعزيز التجارة الخارجية من خلال تقديم منتجات وخدمات متوافقة مع احكام الشريعة الاسلامية، ودعم مشاريع الاستثمار الحلال وتعزيز التعاون بين البنوك الاسلامية على الصعيد المحلي والدولي.
- تتمثل مساهمة البنوك الاسلامية في دعم التجارة الخارجية من خلال الاعتماد المستندي في توفير وتقديم منتجات الاعتماد المستندي المتوافقة مع الشريعة الاسلامية، واصدار وتنفيذ الاعتمادات المستندية وفقا للأحكام الشرعية.
- يعد الاعتماد المستندي في البنوك الاسلامية اداة تمويلية متميزة لضمان تنفيذ المعاملات التجارية الدولية بشكل فعال وامن مع التزام كافة الاطراف المعنية بأحكام الشريعة الاسلامية، كم تعد آلية الاعتماد المستندي في البنوك الاسلامية خيارا مفضلا للتجار والمستثمرين المسلمين الراغبين في إجراء معاملاتهم التجارية الدولية بشكل آمن وشرعي.
- تقوم فكرة الاعتماد المستندي على تعهد البنك الاسلامي، بناء على طلب المستورد، بدفع قيمة سلع معينة للمصدر بعد استيفاء شروط الاعتماد وتقديم المستندات المطلوبة.

7. التوصيات:

- إلزامية تعزيز الاعتماد المستندي وتطويره وابتكار اساليب جديدة لتمويل التجارة الخارجية.
- تطوير منتجات وخدمات جديدة تتناسب مع احتياجات المصدرين والمستوردين.
- تعزيز التعاون بين البنوك المحلية لمنح خدمات الاعتماد المستندي بطريقة أفضل والتعاون مع بنوك البلدان الاخرى لتيسير التجارة الدولية.
- تسهيل اجراءات فتح الاعتماد المستندي وتنفيذه، ونشر الوعي حول مزايا الاعتماد المستندي بين المصدرين والمستوردين، وتنظيم ورشات العمل والندوات والدورات حول طريقة وكيفية استخدام الاعتماد المستندي، والتوعية بأهمية الاعتماد المستندي والتعامل به من خلال التجارة الدولية.

- تشديد الرقابة على الصبغ التي تستخدمها البنوك الاسلامية فيما يتعلق بالاعتمادات المستندية، بحيث تكون بعيدة عن التعامل بالربا الذي تحرمه الشريعة الاسلامية، ومراقبة أنشطة البنوك الاسلامية بما يتفق مع أحكام الشريعة الاسلامية في كافة معاملاتها.
- عمل البنوك الاسلامية على توطيد العلاقات والثقة مع البنوك الاسلامية العالمية الاخرى لتجنب مشاكل الربا ومختلف المخالفات الشرعية.
- العمل على إيجاد بنوك اسلامية في الجزائر بأشكال مختلفة والسماح بفتح فروع للبنوك الاسلامية العالمية حتى تكون هناك منافسة في مجال تمويل التجارة الخارجية من المنظور والجانب الاسلامي.

- ضرورة الاهتمام بأساليب وتقنيات المعاملات الشرعية للبنوك الاسلامية.

8. قائمة المراجع

- (1) بن ناصر. (2002). الاعتماد المستندي في القضاء والممارسة البنكية، سلسلة بن ناصر للدراسات القانونية والأبحاث الإقتصادية (المجلد الطبعة الاولى). الرباط، المغرب: مطبعة دار القلم.
- (2) جمال الدين عوض. عمليات البنوك من الوجهة القانونية. القاهرة، مصر: معهد الدراسات المصرفية.
- (3) دريد كامل ال شيب. (2015). ادارة العمليات المصرفية (المجلد الطبعة الاولى). عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- (4) سميحة القيلوني. ، الأسس القانونية لعمليات البنوك. مصر، القاهرة: مطبعة عين شمس.
- (5) صالح بن عبد الله بن عطايف العوفي. (1998). المبادئ القانونية في صياغة عقود التجارة الدولية، الطبعة الاولى (المجلد الطبعة الاولى). مركز الطباعة والنشر بمعهد الادارة العامة.
- (6) طاهر الاطرش. (2007). تقنيات البنوك (المجلد الطبعة السادسة). بن عكنون، الجزائر: ديوان المطبوعات.

- 7) علي الشيخ، و حسين محمد البيومي. (2007). *التكيف الفقهي والقانوني للاعتمادات المستندية*. دار الفكر الجامعي.
- 8) نصر شومان. (2014). *العمليات المصرفية* (المجلد الطبعة الاولى). دراسات عليا للحقوق.
- 9) ايناس جواد حسن الملاعي. (2014-2015). آليات التعامل الاعتمادات المستندية لدى المصارف الاسلامية (مذكرة الماجستير). 47. كلية الحقوق: جامعة الشرق الاوسط
- 10) بشير دهانة. (سبتمبر، 2021). التعامل بتقنية الاعتماد السندي في البنوك الاسلامية. *مجلة العلوم القانونية والسياسية*، 12 (2)، صفحة 938.
- 11) بوغاري فاطمة الزهراء، و عبداوي نوال. (2022). مساهمة المصارف الاسلامية في دعم التجارة الخارجية من خلال آلية الاعتماد المستندي. *مجلة الاقتصاد والتجارة الدولية*، 4 (1)، صفحة 144.
- 12) حكيمة بن شعبان. (2020). مسؤولية البنك في عقد عقد الاعتماد المستندي. *المجلة الاكاديمية للبحث القانوني*، 11 (04)، صفحة 52.
- 13) عبير العبادي. (2015). *غدارة المخاطر المالية في اعمال الصيرفة والتمويل الاسلامي* (المجلد الطبعة الاولى). دار الفكر للنشر.
- 14) محي الدين اسماعيل علم الدين. (1996). *الاعتمادات المستندية*. المعهد العالمي للفكر الاسلامي، 1، الصفحات 103-104.
- 15) نوال بن خالدي. (جوان، 2016). دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية. *مجلة أكاديمية* (5)، صفحة 170.
- 16) التجارة الدولية غرفة. (1993). *القواعد والاعراف الدولية الموحدة للاعتمادات المستندية المنشور رقم 500، المادة 38*.
- 17) موقع مصرف السلام الجزائر. (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 19 07، 2024، من <https://www.alsalamalgeria.com/ar/page/list-10-0-186.html>
- 18) شبكة قانون ويب. (بلا تاريخ). شبكة قانون ويب. تاريخ www.google.com